حَقُ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتَّ: الْجُزْءُ الخَامِسُ (وَإِذَا مَرِضَ فَعُدُهُ) إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُصْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا وَمَنْ يُصْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً } الخراب ٧٠٠٠٠

أَمَّا بَعْدُ؛ فَيَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: ( حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ، كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ. عَيَادَةُ الْمَريضِ؛ حَقُ لِلمُسْلِمِ، كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

بَلْ جَاءَ الأَمْرُ الصَّرِيْحُ بِهَا؛ كَمَا قَالَ البَرَاءُ بْنُ عَارِب، رَخِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَى الله عَلَيهِ وسَلَمَ بِسَبْعٍ؛ وَذَكَرَ مِنْهَا: (عِيَادَةَ المَريضِ ...) رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: ( أَطْعِمُوا الجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ، وَفُكُوا الْعَانِيَ) رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَعُودُ المَرْضَى؛ وَيَحُثُ أَصِيْحَابَهُ عَلَى ذَلِكَ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: (يَا أَخَا الأَنْصَارِ كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ فَقَالَ:

حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَي الْمُسْلِمِ سِيتٌّ: الجُزْءُ الخَامِسُ ( وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ ) صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ؟ فَقَامَ، وَقُمْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ بِضْعَةَ عَشَرَ...) رَوَاهُ مُسْلِمٌ. بَلْ كَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ بَعْضَ مَرْضَى المُشْرِكِينَ رَجَاءَ إِسْلَامِهِمْ؛ كَمَا عَادَ عَمَّهُ أَبَا طَالِبِ حِيْنَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، فَقَالَ: ( يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ ... ) الخ رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. وَكَمَا عَادَ الغُلَامَ الدَهُودِيَّ وَدَعَاهُ إِلَى الإسْلَامِ؛ فَأَسْلَمَ؛ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صِلِّي اللَّهُ عَلَيْهِ وَسِلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: ( الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ ). رَوَاهُ البُخَارِيُّ. عبَادَ اللهِ: وَكَمَا جَاءَتِ الأَحَادِيثُ بِالأَمْرِ بِعِيَادَةِ المَرْضَى؛ فْقَدْ جَاءَتْ بِفَصْلِهَا، وَعَظِيْمِ الأَجُورِ فِيْهَا؛ يَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( مَنْ عَادَ مَريضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْ فَةِ الْجَنَّةِ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ: جَنَاهَا ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَفِي عِيَادَةِ المَرْضَى مَصَالِحُ عَظِيْمَة؛ مَصَالِحُ لِلمَريضِ، وَمَصنالِحُ لِلْعَائِدِ، وَمَصنالِحُ لِلمُجْتَمَع كُلِّهِ؛ يَقُومُ المُسْلِمُ بِحُقُوق إِخْوَانِهِ، وتَقْوى بَيْنَهُم المَحَبَّةُ، وَتَتَحَقَقُ الأَخُوَّةِ: { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ } المجرات ١٠ وَ: ( مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ،

وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْقُ تَدَاعَى لَهُ مُنْهُ عُضْقُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتِّ: الجُزْءُ الخَامِسُ ( وَإِذَا مَرضَ فَعُدْهُ ) قُ

فِي عِيَادَةِ الْمَرِيْضِ إِينَاسٌ لَهُ وَتَخْفِيفٌ لِمُصَابِهِ، وتَذْكِيرٌ لِللهِ عَيَادَةِ الْمَرِيْضِ إِينَاسُ لَهُ وَتَخْفِيفٌ لِمُصَابِهِ، وتَذْكِيرٌ لِللهِ لَهُ بِاغْتِنَامِهِا قَبَلَ فَقْدِهَا.

فَلْنَحْرِصْ \_ وَقَقَكُمُ اللهُ \_ عَلَى هَذَا العَمَلِ الجَلِيْلِ.

ثُمَّ اعْلَمُوا - رَحِمَكُمُ اللهُ - أَنَّ لِعِيَادَةِ المَرْضَى آدَابًا تَنْبَغِي مُرَاعَاتُهَا؛ فَمِنْهَا: أَنْ لَا يَقْتَصِرَ عَلَى عِيَادَةِ مَنْ لَهُ بِهِ صِلَةً، مُرَاعَاتُهَا؛ فَمِنْهَا: أَنْ لَا يَقْتَصِرَ عَلَى عِيَادَةِ مَنْ لَهُ بِهِ صِلَةً، مُن قَرَابَةٍ أَوْ صَدَاقَةٍ، أَوْ جَوَارٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَيَتْرُكُ غَيْرَهُ؛ فَقِي الْمَديثِ: ( حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ ).

وَمِنَ الغَرِيْبِ فِي هَذَا: أَنْ يَعُودَ أَحَدُهُمْ قَرِيباً أَو صَدِيقاً، وَيَجْلِسُ مَعَهُ، وَيُحَادِثُهُ، وَفِي السَّرِيرِ الذِي بِجَانِبِهِ مَرِيْضٌ آخَرُ؛ فَلَا يَعُودُهُ، وَلَا يَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ، بَلْ وَلَا يَلْتَفِتُ إِليَهِ؛ فَتَنَبَّهُوا رَحِمكُمُ اللهُ؛ وَقُومُوا بِحُقُوقِ إِخْوَانِكُمْ.

وَمِنَ الآدَابِ: اخْتِيَارُ الوَقْتِ المُنَاسِبِ؛ فَيُرَاعَى وَقْتُ نَومِ الْمَرِيضِ، وَوَقْتُ أَكْلِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَإِنْ كَانَ الْمَرِيْضُ فِي الْمُسْتَشْفَى؛ فَيَنْبَغِي الْتِزَامُ الأَنْظِمَةِ؛ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْوَقْتِ، أَوْ بِإصْطِحَابِ الأَطْفَالِ، أَوْ بِإِدْخَالِ المَأْكُولَاتِ التِي مَنَعَ مِنَهَا الأَطْبَّاءُ.

وَكَذَلِكَ: عَدَمُ الْإِطَالَةِ عِنْدَ الْمَرِيضِ إِطَالَةً تُسَبِّبُ لَهُ الْحَرَجَ وَتَمْنَعُهُ مِمَّا قَدْ يَحْتَاجُهُ؛ مِنْ أَكْلٍ، أَوْ قَضَاءِ حَاجَةٍ، أَوْ عِيَادَةِ نِسَاءٍ قَرِيبَاتٍ، أَوْ ضِيْقٍ فِي المَكَانِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

حَقُ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتِّ: الْجُزْءُ الْخَامِسُ (وَإِذَا مَرْضَ فَعُدُهُ) } يَقُولُ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: حَمَاقَةُ الْعَائِدِ أَشُرُّ عَلَى الْمَرْضَى مِنْ أَمْرَ اضِهِمْ، يَجِيئُونَ مِنْ غَيْرِ وَقْتٍ، وَيُطِيلُونَ الْجُلُوسَ.

وَمِنَ الآدَابِ: تَكْرَارُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ؛ فَبَعْضُ الْأَمْرَاضِ يَطُولُ وَيَحْتَاجُ الْمَرِيضُ إِلَى تَكْرَارِ عِيَادَتِهِ.

وَيُرَاعَى فِي هَذَا كُلِّهِ: مَصْلَحَةُ الْمَرِيضِ وَعَدَمُ الْمَشَقَّةِ عَلَيهِ. وَمِنَ الْآدَابِ: أَلَّا تُتْعِبَ الْمَرِيضَ بِكَثْرَةِ الْأَسْئِلَةِ، أَوْ تُحْرِجَهُ أَوْ تُحْرِجَهُ أَوْ تُحْرِنَهُ بِبَعْضِهَا؛ هَلْ زَارَكَ فُلَانٌ؛ لِمَ لَمْ يُرَافِقْ مَعَكَ فُلَانٌ؛ لَمْ لَمْ يُرَافِقْ مَعَكَ فُلَانٌ؛ بَلْ أَدْخِلِ السُّرُورَ عَلَى قَلْبِهِ، وَاخْتَرْ طَيِّبَ الكَلَامِ، وَقَصَصَ مَنْ أَحِيْبَ الكَلَامِ، وَقَصَصَ مَنْ أُحِيْبَ بِأَشَدَ مِنْ مَرَضِهِ؛ وَمَنَّ اللهُ عَلَيهِمْ بِالشِّفَاءِ.

دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى عُمَرَ بِنِ عَبِدِ الْعِزِيزِ يَعُودُهُ فِي مَرَضِهِ الْعَزِيزِ يَعُودُهُ فِي مَرَضِهِ الْسَلَّهُ عَنْ عِلَّتِهِ الْعِلَّةَ مَا شُفِيَ فَسَأَلَهُ عَنْ عِلَّتِهِ الْعِلَّةَ مَا شُفِيَ مِنْهَا فُلَانٌ. فَقَالَ عُمَرُ: إِذَا عُدَّتْ مَرِيضًا فَلَا تَنْعَ إِلَيْهِ الْمَوتَى، وَإِذَا خَرَجْتَ عَنَّا فَلَا تَعُدْ إِلَيْنَا.

بَارَكَ اللهُ لِي وَلَكُمْ فِي القُرْآنِ العَظِيمِ وَنَفَعَنَا بِمَا فِيهِ مِنَ الآيِ وَالذَّكْرِ اللهَ العَظِيمَ الجَلِيلَ وَالذَّكْرِ اللهَ العَظِيمَ الجَلِيلَ لِي وَالذَّكْرِ اللهَ العَظِيمَ الجَلِيلَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرُوهُ إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمْ.

حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتِّ: الْجُزْءُ الْخَامِسُ ( وَإِذَا مَرِضَ فَعُدُهُ ) ٥ الْكَمْدُ لِلَّهِ وَ الْصَلَّلَةُ وَ الْسَلَّلَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ؟ أَمَّا بَعْدُ:

فَمِنَ الْآدَابِ: الدُّعَاءُ لِلْمَرِيضِ؛ وَمِنْ أَنَفِعِ الْأَدْعِيَةِ: (أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ ) سَبْعَ مَرَّاتٍ. اللَّهَ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ ) سَبْعَ مَرَّاتٍ.

وَمِنْهَا: ( أَذْهِبِ الْبَأْسَ، رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ الْأَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، اشْفِ شِفَاءً لَا يُغادِرُ سَقَمًا ). رواه البخاري.

وَكَانَ صَلِّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ : ( لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ ) رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وَمِنْ ذَلِكَ: تَذْكِيرُه بِحَدِيثِ: (ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاللَّهِ ثَلاَثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمَنْ كَانَ يُحْسِنُ الرُّقْيَةَ فَلْيَرْقِ، وَمَتَى عَلِمَ رَغْبَةَ المَرِيضِ فِي الرُّقْيَةِ؛ فَلْيُبَادِرْهُ بِهَا؛ حَتَّى لَا يُحْوِجَهُ لِطَلَبِهَا.

وَمَنْ كَانَ صَاحِبَ عِلْمٍ؛ فَلْيُعَلِّمِ المَرِيْضَ مَا يَحْتَاجُ فِي عِبَادَاتِهِ كَالْصَّلَاةِ وَالطَّهَارَةِ وَغَيْرِهَا.

وَيُذَكَّرُ الْمَرِيْضُ بِأَهَمِّيَةِ الدُّعَاءِ؛ قَالَ تَعَالَى: { أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطُرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ } السُّرَةِ وَقَالَ تَعَالَى: { وَإِذَا لَمُضْطُرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ } السُّرة وَقَالَ تَعَالَى: { وَإِذَا سَأَلُكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ مَأْلُكَ عِبَادِي عَنِي فَإِنِّي فَإِنِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ } السَّرة ١٨٦٠ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ } السَّرة ١٨٦٠

وَيُذَكّرُ الْمَرِيضِ بِأَجْرِ الْصَبْرِ، وَجَزَاءِ الْصَابِرِينَ؛ قَالَ تَعَالَى: { وَلَنَبْلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ } المَدَودِنَ المَسْلِمَ، مِنْ وَيُدَكّرُ بِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ؛ كَحَدِيثِ: مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ، مِنْ وَيُدَكّرُ بِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ؛ كَحَدِيثِ: مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ، مِنْ وَيُدَكّرُ بِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ؛ كَحَدِيثِ: مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ، مِنْ نَصَبِ وَلا وَصَب، وَلا هَمِّ وَلاَ حُزْنِ وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمِّ، حَتَّى نَصَب وَلا وَصَب، وَلا هَمِّ وَلاَ حُزْنٍ وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمِّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ ) رواه البخاري وَهَكَذَا يُذَكِّرُ بِاغْتِنَامِ الْوَقْتِ بِذِكْرِ اللهِ وَتَسْبِيحِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ. وَهَمُنَدُ أَولَكُ وَتَعَالَى . وَهُمَنْ مُنْ طُنَّهُ بِرَبِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَإِنْ رَأَى عَلَيهِ عَلَامَاتِ المَوْتِ؛ لَقَّنَهُ لَا إِلَهَ إِلا اللهُ.

عِبَادَ اللهِ: وَمِنَ التَّنبِيهَاتِ حَولَ عِيَادَةِ المَرْضني: تَّكَلُفُ بَعْضِهِمْ فِي الهَدَايَا، وَالتَّقلِيدُ وَالتَّبَعِيَّةُ فِي نَوع تِلكَ الهَدِيَةِ.

وَمِنَ الْتَنْدِيهَاتِ: مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ مُرَافِقِي أَوْ مُرَافِقَاتِ الْمَرْضَى وَيُشْغِلُونَهُمْ، الْمَرْضَى وَيُشْغِلُونَهُمْ، وَرُبَّمَا أَيْقَظُوهُمْ مِنَ نَوْمِهِم.

وَمِنْ ذَلِكَ: تَدَخُّلُ البَعْضِ فِي مُعَالَجَةِ المَرِيضِ، فَيُشَخِّصُ مَرَضَهُ، وَرُبَّمَا وَصَفَ لَهُ عِلَاجًا أَوْ أَحْضَرَهُ لَهُ؛ بِنَاءً عَلَى التَّجْرُبَةِ، أَوْ عَلَى مَا يَسْمَعُ مِنَ النَّاسِ.

حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: الجُزْءُ الخَامِسُ ( وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ ) V

وَمِنْهُمْ مَنْ يُكْثِرُ عَلَى المَرِيضِ المُنَوَّمِ، وَيُقْنِعُهُ لِيَخْرُجَ مِنَ المُسْتَشْفَى، وَقَدْ يَضُرُّ المَرِيضَ وَهُوَ يُرِيدُ نَفْعَهُ.

نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَشْفِيَ مَرْضَانَا، وَيَرْحَمَ مَوْتَانَا.

ثُمَّ صَلُوا وَسَلِّمُوا عَلَى مَنْ أَمَرَكُمُ اللهُ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيهِ فَقَالَ سُبُحَانَهُ: { إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } الله المنابِيةِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } المنابِيةِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا المنابِيةِ وَسَلِّمُوا السَّلِيمَا المنابِيةِ وَسَلِّمُوا السَّلِيمَا المنابِيةِ وَسَلِّمُوا السَّلِيمَا المنابِيةِ وَسَلِّمُوا السَّلِيمَا المنابِيةِ وَسَلِّمُوا السَّلَامِةُ المنابِيةِ وَسَلِّمُوا السَّلَامِةِ المنابِيةِ وَسَلِّمُوا السَّلَامِةِ المنابِيةِ وَسَلِّمُوا اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ ا

اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، اللهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ وَانْصُرْ عِبَادَكَ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ وَانْصُرْ عِبَادَكَ مَا اللَّهُمَّ وَانْصُرْ عِبَادَكَ المُوحِدِينَ، اللَّهُمَّ وَعَلَيكَ بِأَعْدَائِكَ يَا قَوِيُّ يَا عَزِيزُ.

المُوَجِّدِينَ، اللَّهُمَّ وَعَلَيْكَ بِاعْدَائِكَ يَا قُوِيُّ يَا عَزِيزَ.
اللَّهُمَّ أَصْلِحُ أَئِمَّتَنَا وَوُلَاةَ أُمُورِنَا، اللَّهُمَّ وَقِقْ وُلَاةَ أَمْرِنَا لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، اللَّهُمَّ خُذْ بِنَوَاصِيهِمْ لِلْبِرِّ وَالتَّقْوَى، اللَّهُمَّ وَقِقْنَا وَإِيَّاهُمْ لِهُدَاكَ، واجْعَلْ عَمَلَنَا فِي رِضَاكَ، اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَنَا وَدِينَنَا وَبِلَادَنَا لِهُدَاكَ، واجْعَلْ عَمَلَنَا فِي رِضَاكَ، اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَنَا وَدِينَنَا وَبِلَادَنَا بِسُوءٍ فَرُدَّ كَيْدَهُ إِلَيهِ، وَاجْعَلْ تَدْبِيرَهُ تَدْمِيرًا عَلَيهِ، يَا قَوِيُّ يَا عَزِيزُ. عِبَادَ اللهِ أَذْكُرُوا اللهَ العَلِيَّ الْعَظِيْمَ يَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُوهُ عَلَى نِعَمِهِ يَرْدُكُمْ وَلَذْكُرُ اللهِ أَكْبَرُ وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ.